

استراتيجيات تحقيق أهداف التربية الأولمبية

آلية الانضمام الى اللجنة الأولمبية

Strategies to achieve the objectives of Olympic education
Olympic Committee Membership Mechanismساعد بكاي¹Saad Bekai¹¹ جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف (الجزائر)، s.bekai@univ-chlef.dz

تاريخ النشر: 2024/12/31

تاريخ القبول: 2024/11/19

تاريخ الاستلام: 2024/03/13

ملخص:

يصاغ القانون بهدف تنفيذه من قبل الإدارة أو ما يعرف بالسلطة التنفيذية على أرض الواقع عن طريق المراسيم التنفيذية والقرارات والعقود الإدارية، كما تصاغ الاتفاقيات الدولية لأجل تنفيذها من قبل الأطراف الموقعة عليها عن طريق اجراء تعديلات على قوانينها الوطنية بالنسبة للمواد غير المتحفظ عليها.

ويعتبر القانون رقم 13 . 05 المؤرخ في 23 جويلية 2013، المتعلق بالأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها أول القوانين الوطنية الرياضية التي يركز في احدى تأشيراته على الميثاق الأولمبي، الذي يجعل من ثقافة السلم والصحة أولوية بالنسبة للقيم التي يؤمن بها، حيث عهد القانون رقم 13 . 05 المؤرخ في 23 جويلية 2013، المتعلق بالأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها المذكور أعلاه الى اللجنة الوطنية الأولمبية الجزائرية تجسيد السياسات الأولمبية في الوسط الوطني الرياضي، اذ تعمل هذه اللجنة باعتبارها منضمة الى اللجنة الدولية الأولمبية لإسماع رأيها امام الحكومات الوطنية باعتبار ان هذه السياسة هي توصية المنظمة الدولية غير الحكومية.

الكلمات المفتاحية: الميثاق الأولمبي؛ التربية الأولمبية؛ اللجنة الأولمبية.

Abstract:

Laws are drafted to be implemented by the administration or the executive authority on the ground through executive decrees, decisions and administrative contracts, and international conventions are drafted to be implemented by signatories by making amendments to their national laws for articles that are not reserved.

Law No. 13-05 of July 23, 2013, on physical and sporting activities and their development is the first national sports law to be based on the Olympic Charter, which makes the culture of peace and health a priority for its values, Law No. 13-05 of 23 July 2013 on physical and sporting activities and their development entrusts the Algerian National Olympic Committee with the implementation of Olympic policies in the national sporting environment, as this committee works as a member of the International Olympic Committee to make its opinion heard before national governments as this policy is the recommendation of the international non-governmental organization (NGO).

Keywords: Olympic Charter; Olympic education; Olympic Committee.

I- مقدمة:

ان ظاهرة الاجتماع بين البشر لتحقيق مصالحهم املتته الظروف البيئية التي عاشوها، اما "ظاهرة الاجتماع المنظم والحر للأشخاص بمبادرة منهم لغير دافع الربح من بين الإنجازات الحضارية الكبرى التي تتجاوز بها الأمم والشعوب الروابط الضيقة او المصالح المباشرة الى الدفاع عن مثل وقيم إنسانية عالية". ومنذ القديم تم التعبير عن اعتبار الشأن العام فرضا يقع على الإنسانية بالتصريح "نحن ننظر الى الرجل الذي لا يهتم بالمسائل العامة لا على انه رجل لا ضرر منه بل على انه رجل لا نفع منه" (براج السعيد، 2010، 11).

ونعيش اليوم في مجتمع عالمي تسوده الكثير من المآسي والآلام، التي نتجت عن تطبيق نظام عالمي يخدم مصالح بعض على حساب الدول الأخرى، لذلك على كل الطاقات العالمية ان تتجند لمواجهة هذه التحديات التي تواجه البشر على سطح الأرض، وتخفف من وطأتها وحدتها وشدها، وتشارك القيم الأولمبية ببعدها التاريخي والحديث في العمل على مواجهة هذه التحديات في الوسط الرياضي، بما تنشره من قيم التسامح والتضامن بين الشعوب والسلام العالمي.

وتعتبر اللجنة الدولية الأولمبية كمنظمة دولية غير حكومية آلية او اداة دولية (تتخطى الحدود الوطنية) لتحقيق اهداف الميثاق الأولمبي، كما تعتبر اللجنة الوطنية الأولمبية المنضمة الى اللجنة الدولية الأولمبية آلية او أداة قطرية تجسيد القيم الأولمبية في الوسط الرياضي الوطنية.

فما هي استراتيجيات تحقيق أهداف التربية الأولمبية؟

او كيف يتم تجسيد هذه القيم الأولمبية في الوسط الرياضي الوطني؟

II - طرائق وأدوات الدراسة:

1. مفهوم الاستراتيجية:

البحث عن تاريخ الاستراتيجية باعتبارها علم في شعبة التسيير يؤدي الى القول انها حديثة النشأة، إلا أن البحث عنها من حيث جذورها العلمية فهي ابعد من ذلك، ويرتبط تاريخها بمجالات علمية متنوعة (مداح عرايبي، 2015، 45). فهي أي الاستراتيجية تشبه الإدارة من حيث قد الممارسة وحداثة التنظيم من هذا الجانب.

1.1. الاستراتيجية بين الحداثة والقدم:

ارتكز مصطلح الاستراتيجية على تاريخ من الممارسة فهو "لم ينشأ من العدم"، كما انه ارتبط بالميدان العسكري في تاريخه القديم، وبالتالي فهو "مصطلح دخیل على علوم التسيير"، تم الاستنجا به من قبل علماء الادارة في بعض البلدان بعد الحرب العالمية الثانية، وتمت صياغته في شكل نظريات ومدارس لامكانية الانتفاع به كعلم حديث، عمل العالم "مينتزارغ" على تجميعها في مدارس فكرية اختلفت في تحديد محتوى الاستراتيجية ومنهجية صياغتها وتنفيذها، وكل مدرسة تمثل مفهوما منفردا

يفسر جزءا من الاستراتيجية وليس كل الاستراتيجية، كما انه لا تنتج مجموع المدارس مع بعضها مفهوما موحدا للاستراتيجية، ويقع على المهتم ان يجد النموذج المناسب بتكييف المقاربات او الاعتماد على أحدها لتتناسب مع وضعية المؤسسة وخصوصية المحيط الذي تتواجد فيه" (مداح عرايبي، 2015، 56 و70).
"ارتبط مصطلح الاستراتيجية بشكل وثيق بالفن العسكري"، ثم بدأ استخدامه في مجالات أخرى بعد ذلك، ولم يتفق الفقهاء بشأن "استخدام المصطلحات المستعملة في الميدان الحربي في مجال المؤسسة"، بين المحدودية والاقتصار.

ومن أشهر المنظرين التقليديين لمصطلح الاستراتيجية، نجد:

أ. اللواء سون تزو (القرن الرابع قبل الميلاد):

يعتبر اللواء سون تزو صاحب كتاب "فن الحرب"، أن "أحسن استراتيجية (في الحرب) هي التغلب على العدو دون معركة"، وانه توجد مجموعة من العوامل التي تساهم في تحقيق النصر على العدو، والتي حددها في ثلاثة (3) عوامل: العامل النفسي، العامل الفكري، عامل ظروف الحرب. (مداح عرايبي، 2015، 52).

ب. كارل فون كلوزويتز (1780 . 1831):

يرى كارل فون كلوزويتز ان "الحرب تكون تابعة للسياسة وماهي الا استمرار لها بشكل مختلف.

2.1. انتقال المصطلحات العسكرية الى المؤسسة:

كما تمت الاشارة اليه اعلاه في فقرة "مفهوم الاستراتيجية" فان مصطلح الاستراتيجية هو مصطلح دخيل على علوم التسيير والادارة، وان ميدانه الاصلي هو الميدان الحربي، وان علماء الادارة والتسيير قد استعانوا به واستعملوه عند صياغة نظرياتهم وايجاد الحلول لمختلف المشكلات الادارية.
يقر العالم "دناث" بهذا النقل، ولكنه يرى أن "النقل والاستعمال كان محدودا، فلا يمكن تشبيه الظروف العسكرية بغيرها".

اما "ماركسناي" فانه لا يختلف مع سابقه في الاقرار بهذا النقل، الا انه اقتصر حسبه فيما يلي:

➤. الناحية الشكلية استخدام العبارات:

يوجد "استخدام للصورة الحربية على المستوى البسيط في عدة عبارات: حرب الأسعار، قائد الصناعة، الحملة الاعلانية".

➤. الناحية الموضوعية الادارة:

حسب العالم "ماركسناي" فانه "يوجد تماثل بين ادارة الاعمال وإدارة الحروب، فيما يخص العلاقة بين قوة كل طرف (الموارد، الميزة التنافسية)، وضعية الموقع وظروف الالتزام (مداح عرايبي، 2015، 52).

3.1. تعريف الاستراتيجية:

يمكن تعريف الاستراتيجية بأنها " سلسلة من العناصر مثل المهمة، ملف النشاط، التعاون الوظيفي، وسائل العمل، أسلوب التنمية، الأولويات، مخططات الحوادث الطارئة، اختيار التحالف، وتعطي هذه العناصر مؤشرات عن الكيفية التي تخصص بها الموارد والمجهودات مقدمة كل منهما بالنسبة للآخر" (ناصر دادي عدون ، 243).

عرف الفراد شاندلار الاستراتيجية في كتابه المعنون "استراتيجية وهيكل المؤسسة" بأنها " اعداد الأهداف والغايات الأساسية طويلة الاجل للمؤسسة، او اختيار خطط العمل وتخصيص الموارد الضرورية لبلوغ هذه الغايات".

وعرفت مدرسة هارفارد بأنها " مجموعة القرارات المهمة للاختيارات الكبرى للمنظم المتعلقة بالمؤسسة في مجموعها، والرامية أساسا الى تكييف المؤسسة مع التغير، وكذا تحديد الغايات الأساسية، والحركات من اجل الوصول اليها" (مداح عرايبي، ، 2015، 54).

2. أنواع الاستراتيجيات:

1.2. استراتيجيات التعاون:

استمرارية المؤسسة تتطلب منها عملا ومجهودا معتبرا في بيئة تتميز بالتحديات والصعوبات ومنها المنافسة، لذلك تختار المؤسسة استراتيجية التعاون مع الشركات او المؤسسات الأخرى لتطوير نشاطاتها والمحافظة على استمراريتهما. " يأخذ التعاون عدة مصطلحات، منها: "الشراكة، التحالف، الاتفاقيات" (مداح عرايبي، 2015، 245 و 246).

2.2. استراتيجية التخصيص او الاختيار:

قدرات المؤسسة تتطلب منها في بعض الأحيان عدم فتح اقسام لإنتاج مواد مختلفة، وانما تقتصر فقط على "نوع معين من المنتجات او منتج محدد، وتوجيه مختلف طاقات المؤسسة من الموارد المادية او البشرية وما يرافقها من بحث وتكنولوجيا نحوه". (ناصر دادي عدون، 239)

3.2. استراتيجية الاندماج الافقي:

في هذه الحالة تختار المؤسسة ان تتوسع في قدراتها الإنتاجية دون فقدان أسواقها وزبائنها، فتتخذ أسلوب الهجوم بفتح المنافسة عن طريق "استغلال قدراتها الاستراتيجية في ميادين نشاط جديدة او مقارنة مع النشاط الأصلي". (مداح عرايبي، 2015، 238)

4.2. استراتيجية الانسحاب:

"في أوقات الازمات تقوم المؤسسات بعملية الانسحاب كاستراتيجية لتفادي الخسائر، ولهذه الاستراتيجية عدة اشكال فهي تبتدئ من:

اتخاذ قرارات قصيرة الاجل للتغيير من تكوين رقم اعمالها،

التخلي عن بعض الأقسام او الورشات في المؤسسة". (ناصر دادي عدون، 241)

3. المنظمات الدولية غير الحكومية:

1.3. تعريف المنظمات الدولية غير الحكومية:

يعرف عمر سعد الله هي "كيانات قانونية جديدة مستقلة عن الحكومات، تنشأ بموجب اتفاقات بين الأشخاص الطبيعيين او المعنويين الخاصين، تمارس نشاطات ذات طابع دولي هام، لتوفير الاحتياجات التي لا تفي بها السوق او القطاع العام للدولة او المجتمع الدولي" (برقوق يوسف، 2018، 13 و14).

أما أنتوان قازانو فيعرفها على أنها "تجمع لأشخاص طبيعيين او معنويين خواص، من جنسيات مختلفة دولية بطابعها، بوظائفها ونشاطها، ولا تهدف الى تحقيق الربح، وتخضع للقانون الداخلي للدولة التي يوجد فيها مقرها". (منير خوني، 09، 2011).

2.3. عوامل قيام المنظمات الدولية غير الحكومية:

أ. الاعتراف الدولي بالمنظمات الدولية غير الحكومية. (براج السعيد، 2010، 14)

ب. الاعتراف الإقليمي بالمنظمات الدولية غير الحكومية.

ج. التطورات التكنولوجية حيث أصبح بإمكان "أي مجموعة صغيرة ان تؤسس لتعاون في مجال معين مع مجموعة أخرى في مكان آخر، بل ان هذا التطور كان وسيلة للالتقاء بين افراد من الشمال والجنوب لخوض معركة واحدة" (أسماء مرايسي، 2012، 155).

د. تنوع نشاطات المنظمات الدولية غير الحكومية وتطور اهتماماتها بالقضايا الدولية. (براج السعيد، 2010، 12 و15 و16).

هـ. عجز قدرات الدول. (مصعب شنين، 2016، 11 و12)

4. اللجنة الأولمبية الدولية كمنظمة دولية غير حكومية:

لقد أقيمت الألعاب الأولمبية القديمة في مدينة اولمبيا في اليونان، من القرن الثامن قبل الميلاد حتى القرن الخامس ميلادي،¹ ثم توقفت هذه الألعاب عام 393 ميلادي (كمال عبد الحميد وآخرون، 2000، 38).

ويعود الفضل لليوناني (الرئيس الأول للجنة الأولمبية الدولية) ديمتريوس فيكيلاس (1835 . 1908) والفرنسي بيار دي كوبرتان (1863.1937) في انشاء اللجنة الأولمبية الدولية بتاريخ 23 يوليو 1894، في باريس فرنسا.

وقد أقيمت اول اولمبياد عام 1896 باليونان باعتبارها الموطن الأصلي للألعاب الأولمبية القديمة (كمال عبد الحميد وآخرون، 2000، 38).

1.4. المبادئ الأساسية للفكر الأولمبي:

- يعد الفكر الأولمبي فلسفة في الحياة تهدف الى توحيد وتقوية الصفات البدنية والارادية والعقلية ويعبر عنه بمزج الرياضة والثقافة والتعليم.
- يسعى الفكر الأولمبي لابتكار أسلوب في الحياة يعتمد على المتعة العضلية مع القيم التعليمية للمثل التي يحتذى بها في إطار احترام المبادئ الأخلاقية الأساسية في جميع انحاء العالم.
- يهدف الفكر الأولمبي الى إيجاد التربية الرياضية التي تخدم التطور البشري بطريقة متناسقة مع تشجيع مجتمع امن للمحافظة على كرامة الانسان، ولتحقيق هذا الهدف تشترك الحركة الأولمبية بصفة فردية او بالتعاون مع بعض المنظمات الأخرى لنشر السلام.
- بقيادة اللجنة الأولمبية الدولية تستمد الحركة الأولمبية مقوماتها من الفكر الأولمبي المعاصر.
- تحت اشراف السلطة العليا للجنة الأولمبية الدولية تشمل الحركة الأولمبية على المنظمات واللاعبين والأشخاص الذين يرتضون العمل بمبادئ الميثاق الأولمبي والمعياري الأساسي للإندراج في الحركة الأولمبية هو اعتراف اللجنة الأولمبية الدولية، ويجب ان يوجه تنظيم وإدارة الرياضة لهيئات رياضة مستقلة.
- ان هدف الحركة الأولمبية هو المساهمة في بناء سلام عالمي من خلال الشباب الرياضي المثقف دون أي نوع من أنواع التعصب، وفي إطار الروح الأولمبية التي تتطلب التفاهم المتبادل بروح الصداقة والتضامن واللعب النظيف.
- نشاط الحركة الأولمبية التي يرمز لها بالحلقات المتداخلة الخمس نشاط عالمي ودائم ويغطي نشاط الحركة الأولمبية القارات الخمسة حيث يجتمع اللاعبون انحاء العالم في مهرجان رياضي ضخم هو الدورات الأولمبية.
- ممارسة الرياضة حق لكل البشر وممارسة كل فرد للرياضة يرجع الى إمكانية ممارستها طبقا لاحتياجه اليها.
- يشمل الميثاق الأولمبي على المبادئ الأساسية التي تقرها اللجنة الأولمبية، وينظم هذا الميثاق عمل الحركة الأولمبية وشروط الاحتفال بالدورات الأولمبية (الميثاق الأولمبي، 2000)..

2.4. مهام اللجنة الأولمبية الدولية:

- نصت المادة الثانية (2) من الميثاق الأولمبي على مهام اللجنة الأولمبية الدولية، وتتمثل هذه المهام فيما يلي:
- ✓ تنسيق وتنظيم وتطوير الرياضة والمسابقات الرياضية والحرص على تطوير وتطبيق كل الإجراءات المحلية والدولية التي تهدف الى تقوية روابط وحدة الحركة الاولمبية.
 - ✓ التعاون مع المنظمات والهيئات العامة والخاصة لوضع الرياضة في خدمة البشرية.
 - ✓ ضمان انتظام الاحتفال بالدورات الأولمبية.
 - ✓ الاشتراك في كل الأنشطة الهادفة الى نشر السلام والمحافظة على حقوق أعضاء اللجنة الاولمبية الدولية والعمل على محاربة أي نوع من أنواع التعصب الذي قد يؤثر على الحركة الأولمبية.
 - ✓ التشجيع بكل الوسائل المناسبة على تطوير الرياضة النسائية على كافة المستويات وفي جميع الوظائف وخاصة في الهيئة التنفيذية للمنظمات الرياضية المحلية والدولية مع تطبيق مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة.
 - ✓ دعم وتشجيع وتطوير المثل الرياضية.
 - ✓ تكريس الجهود للتأكد من انتشار روح اللعب النظيف في الأوساط الرياضية ومنع ظاهرة العنف.
 - ✓ مكافحة المنشطات في الرياضة.
 - ✓ اتخاذ الإجراءات التي تهدف الى منع تعرض صحة الرياضيين للخطر.
 - ✓ مقاومة أي اساءات سياسية او تجارية للرياضة واللاعبين.
 - ✓ تشجيع المنظمات الرياضية والهيئات العامة واستغلال جهودهم لتأمين المستقبل الاجتماعي والمهني للرياضيين.
 - ✓ تشجيع تطوير الرياضة للجميع والتي تعتبر جزء من أسس الرياضة رفيعة المستوى والتي تساهم بدورها في نشر الرياضة للجميع.
 - ✓ التأكد من ان الدورات الأولمبية تعقد في ظروف وملاصات تستطيع معها ان تعطي اهتماما خاصا بقضايا البيئة، وتشجيع استجابة الحركة الأولمبية لقضايا البيئة وذلك باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لعكس هذا الاهتمام في أنشطتها وتعليم كل المنتسبين للحركة الأولمبية بأهمية الحفاظ على تطوير البيئة.
 - ✓ دعم الاكاديمية الأولمبية الدولية.
 - ✓ دعم المؤسسات الأخرى التي تركز جهودها لخدمة التعليم الأولمبي.

3.4. اللجنة الوطنية الاولمبية: (يتم دراسة اللجنة الوطنية الاولمبية وفقا لقانونها الاساسي المصادق عليه من قبل الجمعية العامة بتاريخ 29 نوفمبر 2001 والمصادق عليه من قبل اللجنة الاولمبية الدولية والقانون رقم 05.13 المؤرخ في 23 07 2015 المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها)

أ. المهام:

- تتركز مهام اللجنة الوطنية الأولمبية في تطوير وحماية الحركة الأولمبية بما يتوافق مع ما هو وارد في نصوص الميثاق الأولمبي.
- تطوير وحماية الحركة الاولمبية في الجزائر وفقا لأحكام الميثاق الاولمبي.
- تشكيل وتنظيم وقيادة بعثتها الرسمية للألعاب الأولمبية.
- اختيار الرياضيين المقترحين من الاتحادات الرياضية الوطنية، ويتم هذا الاختيار ليس فقط حسب القدرات الرياضية العالية للاعب بل على قدرته لتمثيل بلاده كنموذج يحتذى به، كما يتعين على اللجنة ضرورة التأكيد من ان كافة الاتحادات الرياضية قد راعت اثناء اختيارها لأولئك الرياضيين نصوص الميثاق الأولمبي.
- تقوم اللجنة الأولمبية بتوفير المعدات والانتقالات والإقامة لأعضاء وفدها، كما يتعين على اللجنة الأولمبية اجراء العقود اللازمة لتأمين أعضاء بعثتها ضد اخطار الموت والعجز والمرض والنفقات الطبية والعلاجية واي مسؤوليات يلزم بها طرف ثالث، كما ان اللجنة مسؤولة عن تصرفات افراد بعثتها الأولمبية.

ب. دور اللجنة الوطنية الاولمبية:

- حماية المبادئ الاساسية للفكر الاولمبي على المستوى الوطني في إطار النشاط الرياضي، وذلك طريق البرامج التعليمية للتربية البدنية والرياضية في المدارس والجامعات، كما يحق للجنة الوطنية الأولمبية انشاء مؤسسات يكون هدفها بث التعاليم الأولمبية وذلك عن طريق انشاء الاكاديمية الأولمبية الوطنية والمتاحف الأولمبية والبرامج الثقافية التي تتعلق بتعاليم الحركة الأولمبية.
- تضمن احترام الميثاق الاولمبي وتسهر على حماية الشعلة الاولمبية، ويقع كذلك على الاتحادية الرياضية الوطنية ان تسهر على احترام احكام الميثاق الأولمبي.
- تشجيع التشاور والتعاون بين مختلف المتعاملين الرياضيين الوطنيين، ومنهم الاتحادية الرياضية الوطنية.
- تفضيل الاستشارة والتشاور والتعاون بين مختلف الاطراف الرياضية الوطنية، وذلك عند حدوث نزاعات محتملة بين الاتحادية الرياضية الوطنية وهيئة رياضية اخرى سواء عمومية او خاصة، وذلك عوض اللجوء الى القضاء الوطني او الدولي.
- إبداء كل رأي واقتراح وكل تدبير يهدف إلى ترقية التربية البدنية والرياضية والروح الرياضية ومحاربة العنف، وذلك عند طلب الاتحادية الرياضية الوطنية ذلك.

- المساهمة في ترقية التمثيل الوطني في الهيئات والمحافل الرياضية الدولية، وتنسيقه مع الاتحادات الرياضية الوطنية المعنية.
 - البحث عن طرق ووسائل الوساطة، المصالحة أو التحكيم، بطلب الأطراف عند كل نزاع محتمل بين المتخربين والنوادي والرابطات والاتحادات الرياضية الوطنية.
 - تشجيع تطوير رياضة المستوى العالي والرياضة للجميع.
 - المساعدة في تحضير الاطارات الرياضية بتنظيم تربصات تتضمن الدعوة الى المبادئ الأولمبية.
 - ان تنظم كل سنة يوم او اسبوع موجه لترقية الحركة الأولمبية.
 - مكافحة كل اشكال التمييز في الرياضة.
 - مكافحة تعاطي المنشطات وضمان اجراء الفحوصات الطبية في ظروف قانونية، وذلك بمساعدة الاتحادية الرياضية الوطنية التي يقع عليها مكافحة المنشطات ولا تعرضت لعقوبات وطنية ودولية.
 - تعمل على ايجاد علاقة توافقية وتشاركية مع الهيئات الدولية.
 - تشكيل اراء واقتراح اجراءات تهدف الى ترقية وتطوير نظام التربية البدنية والرياضية.
- ج. اختصاصات اللجنة الأولمبية الوطنية:

- تلتزم اللجنة الاولمبية بالمشاركة في الالعاب الاولمبية بإرسال رياضيين.
- تختص اللجنة الوطنية الاولمبية حصريا بتنظيم وتسيير الممثلين الجزائريين في الالعاب الاولمبية وفي المنافسات المتعددة الرياضات الجهوية والقارية والعالمية التي ترعاها اللجنة الاولمبية الدولية.
- اللجنة الوطنية الاولمبية تقرر تسجيل الرياضيين المقترحين من قبل الاتحادات المعنية، ويجب ان تكون القائمة المعنية ليس على اساس الكفاءة فقط وانما على كذلك على اساس موقفهم من اعتبارهم قدوة للشباب الرياضي في بلدهم.
- تضمن اللجنة الوطنية الاولمبية ان التعهدات المقترحة من قبل الاتحادية الوطنية تتطابق مع الميثاق الأولمبي.
- يحق للجنة الوطنية الاولمبية ان تعين المدينة التي تكون ممثلة للبلد في إطار الالعاب الاولمبية التي تجرى في الجزائر.
- يقع على اللجنة الوطنية الاولمبية ضمان التجهيزات والنقل والسكن والتأمين ونوعية اللباس ولونه للرياضيين الممثلين.
- توجد في كل البلدان لجنة اولمبية وطنية لتمثيل اللجنة الدولية الاولمبية وتنسيق العمل معها وللمراقبة احترام الانظمة والقوانين، كما تقدم التسهيلات اللازمة لتنظيم الانتخابات الوطنية

ودعمها وتحضيرها قصد مشاركتها في الالعاب ذات الطابع الاولمبي وكذا المنافسات العالمية المفتوحة للاختصاصات الرياضية الاولمبية.

- يتم تصديق الرئيس والأمين العام للجنة الوطنية الأولمبية على كافة الوثائق باعتبارها نسخة أصلية.
- تنعقد الجمعية العمومية للجنة الوطنية الأولمبية مرة واحدة على الأقل كل عام.
- يتم تجديد أعضاء الجهاز التنفيذي على الأقل مرة كل أربع أعوام واثناء انعقاد الجمعية العمومية التي يجب ان يشتمل جدول اعمالها على مثل هذا التجديد.

-المراجع:

1. كمال عبد الحميد، د امين الخولي، د أسامة راتب، موسوعة الثقافة الأولمبية، مركز الكتاب للنشر، 2000.
2. مداح عرابي، إدارة الاعمال الاستراتيجية، ديوان المطبوعات الجامعية، 2015.
3. ناصر دادي عدون، اقتصاد المؤسسة، دار المحمدية العامة، الجزائر، ط 2، د ت.
4. برايج السعيد، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في ترقية وحماية حقوق الانسان، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماجستير في القانون العام، فرع العلاقات الدولية وقانون المنظمات الدولية، جامعة منتوري قسنطينة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2009. 2010.
5. مصعب شنين، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في دعم عملية التحول الديمقراطي في تونس (2011 - 2016)، أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الدكتوراه الطور الثالث في ميدان العلوم السياسية، تخصص إدارة المنظمات الدولية والإقليمية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2016. 2017.
6. مصطفى بلعور، شنين مصعب، مقال تحت عنوان "إشكالية عمل المنظمات الدولية غير الحكومية في دول الحراك العربي"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد الخامس عشر، جوان 2016.
7. برقوق يوسف، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في مجال حقوق الانسان، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، جامعة الجزائر 1، كلية الحقوق، 2017. 2018.
8. منير خوني، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تطبيق القانون الدولي الإنساني، مذكرة من اجل الحصول على شهادة الماجستير في الحقوق، فرع القانون الدولي والعلاقات الدولية، كلية الحقوق جامعة الجزائر 1، 2010/2011.
9. أسماء مرايسي، إدارة المنظمات الدولية غير الحكومية لقضايا حقوق الانسان، دراسة حالة منظمة العفو الدولية، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، تخصص الإدارة والمالية، جامعة الحاج لخضر باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2011. 2012.
10. القانون رقم 05.13 المؤرخ في 2013/07/23 المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها.
11. القانون الاساسي المصادق عليه من قبل الجمعية العامة بتاريخ 29 نوفمبر 2001 والمصادق عليه من قبل اللجنة الاولمبية الدولية.
12. الميثاق الأولمبي، اللجنة الأولمبية الدولية، يبدأ العمل به اعتبارا من 11 سبتمبر 2000.

كيفية الاستشهاد بهذا المقال حسب أسلوب APA :

ساعد بكاي (2024)، استراتيجيات تحقيق أهداف التربية الأولمبية ، المجلة الدولية للدراسات والأبحاث في علوم الرياضة والتدريب، المجلد 05 (العدد 02)، الجزائر: جامعة حسينية بن بوعلي، الشلف، الجزائر، ص 01 ص 11.